

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦ قراريط (تبرع المواطن/ شاهين عبد العزيز إبراهيم شاهين) بحوض زاوية سيدي عبد القادر وأبو خديجة نمرة (١) قسم ثاني عشر - زمام جمعية غراقة شعيب - التابعة لقرية المهديّة - مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح مديرية الصحة والسكان بالبحيرة ، لإقامة وحدة صحية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي

١٤٢٩ هـ / ٢٠١٩ م

الجمهورية العربية السورية

المرئوق للخدمات العامة


تتبعنا للبريد الإلكتروني
www.mra.gov.sy
تتبعنا للبريد الإلكتروني
www.mra.gov.sy

الشعار

المرئوق للخدمات العامة

المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة
المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة
المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة
المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة	المرئوق للخدمات العامة

شعار المرئوق للخدمات العامة



المرئوق للخدمات العامة
www.mra.gov.sy

المرئوق للخدمات العامة

المرئوق للخدمات العامة